

الهيئة العامة لسوق المال

قرار إداري

رقم خ/٤٩/٢٠١٨

بتعديل مسمى شركة زيورخ الشرق الأوسط للتأمين ش.م.ل (فرع شركة أجنبية)

استنادا إلى قانون شركات التأمين الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٩/١٢ ،
وإلى قانون تأمين المركبات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٤/٣٤ ،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٩٠ بنقل اختصاصات التأمين من وزارة التجارة والصناعة
إلى الهيئة العامة لسوق المال ،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون شركات التأمين الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٨٠/٥ ،
وإلى قرار تنظيم متطلبات ترخيص مزاولة أعمال التأمين رقم خ/٣١/٢٠٠٧ ،
وإلى قرار تجديد ترخيص شركة زيورخ الشرق الأوسط للتأمين (ش.م.ل) بمزاولة أعمال
التأمين العام رقم (خ/٤٨/٢٠١٨) ،
وإلى خطاب شركة زيورخ الشرق الأوسط للتأمين (ش.م.ل) بطلب تعديل اسمها التجاري
إلى شركة سيغنا الشرق الأوسط للتأمين ش.م.ل بتاريخ ٢١ مايو ٢٠١٨ م ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

يعدل مسمى "شركة زيورخ الشرق الأوسط للتأمين ش.م.ل (فرع شركة أجنبية)"
الوارد بالقرار الإداري رقم (خ/٤٨/٢٠١٨) المشار إليه ، إلى "شركة سيغنا الشرق الأوسط
للتأمين ش.م.ل (فرع شركة أجنبية)" ، اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار .

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر في : ٢٧ من شوال ١٤٣٩ هـ

الموافق : ١١ من يوليـو ٢٠١٨ م

عبدالله بن سالم بن عبدالله السالمي

الرئيس التنفيذي للهيئة العامة لسوق المال